وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف
للعام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف جلسة ٢٠٠٤/٣/٢٤ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٨/٢٤ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٠٨٨٦٧,٩٣ جنيه (فقط خمسمائة وثمانية آلاف وثمانمائة وسبعة وستون جنيهًا وثلاثة وتسعون قرشًا لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٣٣٥٥٥٣,٩٨ جنيه (فقط ثلاثمائة وخمسة وثلاثون ألفًا وخمسمائة وثلاثة وخمسون جنيهًا وثمانية وتسعون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٧٣٣١٣,٩٥ جنيه (فقط مائة وثلاثة وسبعون ألفًا وثلاثمائة وثلاثة عشر جنيهًا وخمسة وتسعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٥٧١٠١٤,٤٣ جنيه (فقط خمسمائة وواحد وسبعون ألفًا وأربعة عشر جنيهًا وثلاثة وأربعون قرشًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٤/٨/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء/ أسامة مازن